



Distr.
GENERAL

FCCC/KP/AWG/2009/2
18 February 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف
المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو
الدورة السابعة

بون، ٢٩ آذار/مارس إلى ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٩

البند ٢ (ب) من جدول الأعمال المؤقت
المسائل التنظيمية
تنظيم عمل الدورة

مذكرة سيناريوهات بشأن الدورة السابعة

مذكرة أعدها الرئيس

أولاً - مقدمة

١- ستُعقد الدورة السابعة للفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو (الفريق العامل المخصص) في بون، بألمانيا، في الفترة من يوم الأحد ٢٩ آذار/مارس إلى يوم الأربعاء ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. ولكي يتبادل رئيس الفريق العامل المخصص الآراء مع الأطراف ويساعدها في الإعداد للدورة، فقد أعدّ مذكرة السيناريوهات هذه التي تكمل المعلومات الواردة في جدول الأعمال المؤقت وفي الشروح^(١).

٢- وكان الفريق العامل المخصص قد خلص، في دورته السادسة المستأنفة، إلى أن التركيز في عام ٢٠٠٩ سينصب على الاتفاق على الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو^(٢) ولبلوغ هذه الغاية، أقر بضرورة الانتهاء من العمل بشأن مسائل يعينها حُدّدت أثناء تلك الدورة. وقد اقتنع

(١) FCCC/KP/AWG/2009/1.

(٢) FCCC/KP/AWG/2008/8, paragraph 49.

الرئيس أن المناقشات بشأن كل واحدة من هذه المسائل ينبغي أن تجري في سياق الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو وينبغي أن تسهم في التوصل إلى اتفاق بشأن هذه الالتزامات قبل نهاية عام ٢٠٠٩.

٣- ووافق الفريق العامل المخصص على إحالة نتائج عمله إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول كيوتو (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩). ويرى الرئيس أن هذه النتائج ينبغي أن تمكن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول كيوتو من اعتماد أية تعديلات ومقررات تتعلق بما يلي:

(أ) الفقرة ٩ من المادة ٣، من بروتوكول كيوتو؛

(ب) المسائل التي نشأت عن تنفيذ برنامج عمل الفريق العامل المخصص.

ثانياً - استعراض عام والمسائل التنظيمية

ألف - إعداد اتفاق بشأن الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول لبروتوكول كيوتو

٤- انتهى الفريق العامل المخصص من عمل استغرق ثلاث سنوات ركّز على عدد من المسائل الموضوعية. وقد ساهمت المناقشات حتى الآن في بناء صورة مشتركة وشاملة عن المسائل المتصلة بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو. وقد بدأ الفريق بحث هذه الالتزامات واتفق على ضرورة أن تتخذ أساساً، بالنسبة لفترة الالتزام المقبلة، شكل أهداف مقدّرة كميّاً للحد من الانبعاثات وخفضها.

٥- وأعرب الرئيس عن اعتقاده أن على الفريق العامل المخصص أن يوجّه اهتمامه في عام ٢٠٠٩ إلى وضع نصوص تحتوي على التعديلات الممكنة وعلى مشاريع المقررات ذات الصلة. وذكر الفريق العامل المخصص، في دورته السادسة المستأنفة، أنه سيتعين وضع نصين من هذه النصوص الأولية (يشار إليهما فيما يلي باسم "النصان المتعلقان بالالتزامات الإضافية للأطراف") هما:

(أ) نص فيما يخص أية تعديلات مقترحة عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣؛

(ب) نص بخصوص المسائل المبينة في الفقرة ٤٩ من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/8.

٦- وبناءً على اتفاق الفريق العامل المخصص في دورته السادسة المستأنفة، ينبغي بحث النصين المتعلقين بالالتزامات الإضافية للأطراف تماشياً مع الطابع المتكرر لبرنامج عمل الفريق العامل المخصص^(٣). ويعتقد الرئيس أن وضع هذين النصين ينبغي أن يجري خلال عام ٢٠٠٩، في الوقت الذي تسعى فيه الأطراف إلى التوصل إلى

توافق في الآراء. ولبلوغ هذه الغاية، يرى الرئيس أن من الضروري الشروع في وضع هذين النصين مع توافر مجموعة كبيرة من المقترحات المقدّمة من الأطراف وأن تعكس مختلف آراء الأطراف وذلك بتحديد الخيارات واستعمال الحواشي وربما الأقواس.

٧- ولتمكين الفريق العامل المخصص من إحالة نتائج عمله إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، من الضروري أن يتخذ الفريق، في دورته السابعة، خطوة إلى الأمام في سبيل وضع النصين المتعلقين بالالتزامات الإضافية للأطراف. ويتوقع الرئيس أن هذين النصين المتعلقين بالالتزامات الإضافية للأطراف يمكن أن يعكسا فحوى المناقشات الموضوعية التي ستجري في الدورة السابعة بشأن بعض المسائل. وثمة مسائل أخرى ربما تحتاج إلى مزيد من المناقشة وإلى أن توضّح في الاستنتاجات الموضوعية.

٨- وطلب الفريق العامل المخصص، في دورته السادسة المستأنفة، من رئيسته وضع المذكرات الأربع التالية، وهي المذكرات التي يأمل الرئيس في أن تساعد الفريق العامل المخصص في وضع النصين المتعلقين بالالتزامات الإضافية للأطراف:

(أ) مذكرة لزيادة صقل التحسينات التي يمكن إدخالها على مسألة الاتجار بالانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع^(٤)؛

(ب) مذكرة لزيادة صقل الخيارات والعناصر والمسائل المتصلة باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراثة^(٥)؛

(ج) مذكرة بشأن العناصر التي يمكن إدخالها على التعديلات، عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣^(٦)؛

(د) مذكرة بشأن العناصر التي يمكن إدخالها على نص يتعلق بالمسائل المبينة في الفقرة ٤٩ من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/8 تراعي المذكرتين المشار إليهما في الفقرتين ٨(أ) و٨(ب) أعلاه^(٧).

٩- وسيقدم الرئيس هذه المذكرات بصورة غير رسمية في فندق ماريتيم في بون، يوم الجمعة ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩ من الساعة ١٣/٣٠ إلى ١٤/٣٠. وستتاح للأطراف في هذه المناسبة فرصة طرح الأسئلة.

١٠- ويود الرئيس تذكير الأطراف بالشرط المنصوص عليه في الفقرة ٢ من المادة ٢٠ من بروتوكول كيوتو والقاضي بأن تحيل الأمانة إلى الأطراف نص أي تعديل مقترح قبل ستة أشهر على الأقل من موعد انعقاد الاجتماع الذي يعرض عليه هذا النص لاعتماده. ولتمكين مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في

(٤) FCCC/KP/AWG/2008/8, paragraph 51 (b)

(٥) FCCC/KP/AWG/2008/8, paragraph 52 (c)

(٦) FCCC/KP/AWG/2008/8, paragraph 57

(٧) FCCC/KP/AWG/2008/8, paragraph 58

بروتوكول كيوتو من اعتماد أية تعديلات مطلوبة في دورته الخامسة، سيوزع نص هذه التعديلات قبل شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٩. ولهذا السبب، لا بد أن تذكر الدورة السابعة للفريق العامل المخصص بوضوح النصوص التي ينبغي توزيعها.

باء - أهداف الدورة

١١ - ترد أهداف الدورة السابعة للفريق العامل المخصص في الاستنتاجات التي اعتمدت في الدورة السادسة المستأنفة^(٨). وسيسعى الفريق إلى ما يلي:

(أ) النظر في جميع المسائل المذكورة في الفقرة ٤٩ من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/8، بما فيها، ولأول مرة، المسائل القانونية الناشئة عن ولاية الفريق العامل المخصص؛

(ب) اعتماد استنتاجات بشأن النظر في نطاق تخفيض الانبعاثات الذي يتعين على الأطراف المدرجة بالمرفق الأول أن تحققه بشكل إجمالي؛

(ج) التوصل إلى استنتاج بشأن مشروع نص تعديل.

١٢ - ويتوقع الرئيس أن يكون الفريق العامل المخصص قد أوضح، قبل نهاية الدورة السابعة، العناصر الممكنة والعملية المطلوبة لمواصلة صياغة ومناقشة النصين المتعلقين بالالتزامات الإضافية للأطراف. وينبغي أن يسعى الفريق جاهداً، مثلما أشير إلى ذلك في الفقرة ١١ (ج) أعلاه، إلى التوصل إلى استنتاج بشأن مشروع نص تعديل بغية ضمان إحالة نص أية تعديلات مقترحة إلى الأطراف في الوقت المناسب كي يعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول كيوتو.

جيم - آراء بشأن تنظيم الدورة

١٣ - يغطي جدول أعمال الدورة مجموعة كبيرة من المسائل التي حُدِّدت في الدورة السادسة المستأنفة للفريق العامل المخصص. ويؤكد الرئيس على ضرورة الاستمرار في التركيز على الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو وفي الوقت نفسه المضي قدماً بالعمل بشأن جميع المسائل ذات الصلة. واقترح الرئيس تجميع المسائل وبحثها معاً بغية تيسير وضع وبحث النصين المتعلقين بالالتزامات الإضافية للأطراف.

١٤ - وقد وُضعت الترتيبات لثلاث جلسات عامة. وسيقدّم الرئيس، في الجلسة العامة الافتتاحية، اقتراحاً بتنظيم العمل أثناء الدورة تماشياً مع مذكرة السيناريوهات هذه. ويشمل هذا الاقتراح تناول البنود ٢ (أ) و ٢ (ب) و ٢ (ج) و ٥ (أ) و ٥ (ب) من جدول الأعمال المؤقت في الجلسة العامة الافتتاحية^(٩). وسيقدّم الرئيس النصين المشار

(٨) FCCC/KP/AWG/2008/8.

(٩) FCCC/KP/AWG/2009/1.

إليهما في الفقرتين ٨(ج) و٨(د) أعلاه، وسيقترح مناقشة هذين النصين في سياق البندين ٣ و٤ من جدول الأعمال المؤقت.

١٥ - أما بالنسبة للجلسة العلنية الثانية، فسيقترح الرئيس تناول البنود ٣ و٤ و٥(د) و٥(هـ) و٥(و) و٥(ح) من جدول الأعمال المؤقت معاً. والهدف من بحث هذه البنود كمجموعة هو تركيز المناقشات على الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو وتيسير وضع النصين أثناء الدورة. ويقترح الرئيس تناول البنود ٥(ج) و٥(ز) و٦ من جدول الأعمال المؤقت كل على حدة في الجلسة العامة الثانية.

١٦ - ولدفع العمل قدماً أثناء الدورة السابعة، سيقترح الرئيس ما يلي:

(أ) إنشاء فريق اتصال أول بشأن البند ٥(أ) وفريق اتصال ثانٍ بشأن البند ٥(ب) لزيادة مناقشة هاتين المسألتين والتقدم في وضع النصين المتعلقين بالالتزامات الإضافية للأطراف، لا سيما فيما يتعلق بالاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع وأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة؛

(ب) إنشاء فريق اتصال ثالث بشأن البند ٥(ج) من جدول الأعمال لمواصلة المناقشات الموضوعية وإعداد مشروع استنتاجات؛

(ج) إنشاء فريق اتصال رابع للنظر في جميع المسائل المتبقية باستثناء البند ٥(ز)، والنظر في المذكرتين المشار إليهما في الفقرتين ٨(ج) و٨(د) أعلاه، والتقدم في وضع النصين المتعلقين بالالتزامات الإضافية للأطراف وإعداد مشروع استنتاجات؛

(د) التشاور مع الأطراف بشأن البند ٥(ز) وإعداد مشروع استنتاجات يحدد سبل معالجة المسائل القانونية خلال العام.

١٧ - وستسهّل المشاورات المتعمقة التي ستجري في الفترة السابقة للدورة العمل بشأن الاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع وأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة (انظر الباب ثالثاً). وستُنظّم حلقتنا عمل إحداهما بشأن المسائل المتعلقة بنطاق تخفيض الانبعاثات الذي يتعين على الأطراف المدرجة بالمرفق الأول أن تحققه، وستعقد أثناء الفترة السابقة للدورة؛ والثانية بشأن العواقب البيئية والاقتصادية والاجتماعية التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول (يشار إليها فيما يلي باسم "العواقب المحتملة")، وستعقد أثناء الدورة السابعة (انظر الباب ثالثاً). وستتاح تقرير عن كل واحدة من حلقتي العمل هاتين أثناء الدورة في شكل ورقة من ورقات غرفة المؤتمر.

ثالثاً - حلقة عمل عن إمكانات التخفيف

ألف - المشاورات السابقة للدورة

١٨ - لقد جرى تنظيم مشاورات متعمقة بهدف مواصلة المداولات بشأن الاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع وأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة. ويأمل الرئيس أن تتيح هذه المشاورات فرصة لزيادة فهم التحسينات التي يمكن إدخالها على مسألة الاتجار بالانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع وزيادة بلورة المقترحات في هذا الصدد، فضلاً عن الخيارات للتعامل مع مسألة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة. وستكون هذه المشاورات على النحو التالي:

(أ) المشاورات المتعمقة بشأن الاتجار بالانبعاثات والآليات القائمة على مشاريع ستعقد في مركز العلوم في بون، في يوم الخميس ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٩ من الساعة ٩/٠٠ إلى ١٩/٠٠؛ وسيدعو الرئيس السيدة كريستيانا فيغيرس (كوستاريكا) والسيد نونو لاكاستا (البرتغال) لمساعدته في إدارة هذه المشاورات؛

(ب) المشاورات المتعمقة بشأن استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة ستعقد في مركز العلوم في بون، في يوم الخميس ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٩ من الساعة ١٤/٠٠ إلى ١٩/٠٠؛ وسيدعو الرئيس السيد مارسيلو روشا (البرازيل) والسيد برايان سميث (نيوزيلندا) لمساعدته في إدارة هذه المشاورات.

١٩ - وستُنظم مشاورات متعمقة إضافية أثناء الدورة السابعة، إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

باء - حلقة العمل بشأن المسائل المتعلقة بنطاق تخفيض الانبعاثات الذي

يتعين على الأطراف المدرجة بالمرفق الأول أن تحققه

٢٠ - طلب الفريق العامل المخصص، في دورته السادسة المستأنفة، من الأمانة أن تنظم، بتوجيه من الرئيس، حلقة عمل بشأن المسائل المشار إليها في الفقرة ٤٩ من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/8.

٢١ - وستعقد حلقة العمل في فندق ماريتيم في بون، يوم الجمعة ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩ من الساعة ١٤/٣٠ إلى الساعة ١٨/٠٠. وسيراسها السيد هارالد دوفلاندا (النرويج)، رئيس الفريق العامل المخصص.

٢٢ - وتهدف حلقة العمل هذه إلى إجراء مناقشة غير رسمية تتناول مسائل متعلقة بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو، بما في ذلك الأهداف المقدرة كميًا للحد من الانبعاثات وخفضها، ومناقشة المسائل التالية على وجه الخصوص:

(أ) النهج الكفيلة بتحديد نطاق تخفيض الانبعاثات الذي يتعين على الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تحققه بشكل إجمالي، وكذلك المساهمات الفردية أو المشتركة في هذا النطاق؛

(ب) الآثار المترتبة على مسائل من قبيل مدة فترة (فترات) الالتزام، وكيفية التعبير عن الأهداف المقدرة كميًا للحد من الانبعاثات وخفضها، بما في ذلك سنة الأساس، واحتمالات التخفيف.

٢٣- وستُقسم حلقة العمل إلى ثلاثة أجزاء على النحو التالي:

(أ) العروض المقدّمة من الأطراف بشأن المسائل المبيّنة في الفقرة ٢٢ أعلاه؛

(ب) العروض المقدّمة من خبراء دوليين بشأن نتائج التحليلات التقنية ذات الصلة؛

(ج) نقاش يركّز على السؤالين التاليين:

'١' ما هي توقعات الأطراف فيما يخص نطاق تخفيض الانبعاثات الذي يتعين على الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تحققه بشكل إجمالي؟ ما السبيل لتقييم هذا النطاق؟

'٢' ما هو دور التعهدات الوطنية للأطراف المدرجة في المرفق الأول في هذه العملية؟ ما السبيل لضمان الشفافية في هذه العملية؟

٢٤- ويرد في المرفق الأول أدناه جدول زمني أولي. ويدعو الرئيس الأطراف المهتمة بتقديم عروض في حلقة العمل إلى الاتصال بالأمانة قبل ١ آذار/مارس ٢٠٠٩^(١٠).

جيم - حلقة العمل بشأن العواقب المحتملة

٢٥- طلب الفريق العامل المخصص، في دورته السادسة المستأنفة، أن تنظم الأمانة أثناء الدورة السابعة، بتوجيه من الرئيس، حلقة عمل عن العواقب المحتملة.

٢٦- وستعقد حلقة العمل هذه في فندق ماريتيم في بون، يوم الإثنين ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٩ من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠. وسيرأسها السيد ماما كوناتي (مالي)، نائب رئيس الفريق العامل المخصص.

٢٧- وتهدف حلقة العمل هذه إلى مناقشة العمل ذي الصلة المدرج في إطار مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول كيوتو، وتبادل المعلومات عن المسائل التي حُددت في الدورة السادسة المستأنفة^(١١). بما في ذلك حجج مستمدة من التأثيرات الفعلية وتقدير العواقب المحتملة؛ والعواقب المحتملة الإيجابية والسلبية؛ والكيفية التي يمكن بها تقدير أسباب وآثار العواقب المحتملة؛ والنهج الممكنة حيال إجراءات التخفيف التجميعية التي تؤدي إلى عواقب محتملة. وستُعد الأمانة مذكرة معلومات لتسهيل تبادل الآراء أثناء حلقة العمل.

٢٨- وستُقسم حلقة العمل إلى أربعة أجزاء على النحو التالي:

(أ) الترحيب والتقديم؛

(١٠) على الأطراف المهتمة الاتصال بـ <workshops@unfccc.int>.

(١١) FCCC/KP/AWG/2008/8، الفقرات ٢٩-٣٨.

- (ب) العروض المقدّمة من الأطراف بشأن المسائل المبيّنة في الفقرة ٢٧ أعلاه؛
- (ج) العروض المقدّمة من منظمات دولية بشأن نتائج التحليلات التقنية ذات الصلة؛
- (د) المناقشة.

٢٩- ويرد في المرفق الثاني أدناه جدول زمني أولي لحلقة العمل. ويدعو الرئيس الأطراف المهتمة بتقديم عروض في حلقة العمل إلى الاتصال بالأمانة قبل ١ آذار/مارس ٢٠٠٩^(١٢).

(١٢) على الأطراف المهتمة الاتصال بـ <workshops@unfccc.int>.

المرفق الأول

الجدول الزمني الأولي لحلقة العمل بشأن المسائل المتصلة بنطاق تخفيضات الانبعاثات الذي يتعين على الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تحققه

الجمعة، ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩

الساعة ١٤/٣٠ - ١٨/٠٠

فندق ماريتيم في بون

- ١- الافتتاح (١٠ دقائق)
 - الأهداف والنتائج المتوقعة، رئيس حلقة العمل
- ٢- العروض المقدمة من الأطراف (لا تتجاوز ساعة ونصف الساعة)
- ٣- العروض المقدمة من الخبراء الدوليين (لا تتجاوز ٢٠ دقيقة لكل خبير)
 - خبيران على الأكثر
- ٤- المناقشات (٤٠ دقيقة)
- ٥- الاختتام (١٠ دقائق)

المرفق الثاني

الجدول الزمني الأولي لحلقة العمل بشأن العواقب البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الآثار التبعية، التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول

الإثنين، ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٩

الساعة ١٥/٠٠ - ١٨/٠٠

فندق ماريتيم في بون

- ١- الافتتاح (٢٠ دقائق)
- الأهداف والنتائج المتوقعة، رئيس حلقة العمل
- ٢- العروض المقدمة من الأطراف (لا تتجاوز ساعة ونصف الساعة)
- ٣- العروض المقدمة من المنظمات (لا تتجاوز ٢٠ دقيقة لكل منظمة)
- لا يتجاوز عددها أربع منظمات
- ٤- المناقشات (٣٠ دقيقة)
- ٥- الاختتام (١٠ دقائق)
